اريد ان ذات الكثرة متقومة بذوات الوحدة ثم اما بحسب الخارج فلانها
اعتبارات عقليات واما بحسب الذهن فانا نعقل الكثرة وهو كون الشيء
بحيث ينقسم بدون تعقل الوحدة وهو كونه الكثرة ثم لا يصدق على
كل جزء منه انه واحد وهذا معنى اجتماع الكثرة مع الوحدة ان سلم
لكنها لا تنافي التقابل الذاتي بين الوحدة والكثرة العارضين بل بين
معروضيهما ولا نزاع في ذلك الا ترى انهم اتفقوا على ان المتقابلين بالذات
اذا اخذ مع الموضوع كالفرس واللافرس والبصير والاعمى والاب والابن
والاسود والابيض لم يكن تقابلهما بالذات فكيف اذا اخذ نفس الموضوع
عينه فان قيل المراد التنافي وهو ينافي التقابل لان كون احد
المعروضين متقوما بالاخر يستلزم اجتماعهما ضرورة امتناع الكل
والجزء وهو يستلزم امتناع وصفيهما وامكانه لا اقل قلنا لا نم وانما
يلزم لو كان المعروض جزء محل وهو ليس كذلك وانما الكلام في اجتماعهما في الوجود
ولو سلم فالاجتماع في المحل انما ينافي جميع اقسام التقابل اذا كان بحسب
الصدق اعني حمل المواطاة لا بحسب الوجود اعني حمل الاشتقاق
لما ذكره الشارح المنطقي ان امتناع اجتماع المتقابلين في موضوع واحد
يعتبر في تقابل الايجاب والسلب الصدق عليه وفي البواقي بحسب الوجود
فيه لان المتقابلين بالايجاب والسلب قد يجتمعان في الموضوع بحسب الوجود
كالابيض الحلو فان فيه البياض واللابياض لان اللابياض مقول على الحلاوة
الموجودة فيه والمقول على الموجود في الموضوع موجود في الموضوع
ثم ما يمتنع اجتماعه بحسب الوجود يمتنع بحسب الصدق من غير
عكس فظهر انه لا دليل على نفي تقابل الايجاب والسلب بين الوحدة والكثرة
والكثرة بل نفس مفهوم الكثرة انما هو الانقسام مطلقا او الى متشابهات
والوحدة عدمه كما هو ثبوت ذلك واما اتفاقهم على نفي التقابل بينهما
فبناء على ان الكثرة في العدد كانت متقومة بالاحاد متحصلة من

انضامها

انضامها مجتمعة في الواحد وفي المعدود لم يكن بين العدد والواحد تقابل اصلا
وهذا الظاهر فيما هو جزء الكثرة واما الوحدة التي ترد على الكثرة فتبطلها
كما اذا جعلت مياه الكيزان في كوز واحد فقد يتوهم تضادهما بناء على ورودهما
على موضوع واحد هو ذلك الماء مع تعاقبهما اعني انه يبطل احدهما بالاخر ونفاه الامام
بانهما ليستا على غاية الخلاف وبان موضوع كل من الوحدات الزائلة التي
هي بعض الكثرة جزء موضوع الوحدة الطارية لا نفسه والكل ضعيف
قوله المنهج الخامس في العلية والمعلولية وهما اعتباران
متضايفان لا يجتمعان في شيء الا بالقياس الى شيئين وبينهما من مباحث
شرح لواحق الوجود والماهية العلية والمعلولية وهما من الاعتبارات العقلية
التي لا تحقق لها في الاعيان والا لزم التسلسل على ما مر غير مرة بل
هما من المعقولات الثانية وبينهما تقابل التضايف اذ العلة انما تكون علة
بالنسبة الى المعلول وبالعكس لا يجتمعان في شيء واحد الا باعتبارين كما
في العلة المتوسطة التي هي علة لمعلولها معلولة لعلتها قوله ثم
المبحث الاول العلة ما يحتاج اليه الشيء وان كان الخ فها تنحصر في
ما يصدر عنه الشيء ثم ان كانت داخلة في الشيء فوجوبه معها اما
بالفعل فصورية او بالقوة فمادية ويجاز فيها الجزء من الصورة والمادة وفي
الوجود بين وجه الوجود فقد يكون مع المادة بالفعل لا بالقوة الا انه
يرتفع الجزء الغير لا خير جمعا ومعنى وان كانت خارجة فالشيء اما بها فيها
علية او لها معاملية ونقال لها وليس علة الماهية ولا غير علة الوجود
شرح قد يراد بالعلة ما يحتاج اليه الشيء وبالمعلول ما يحتاج هو
الى الشيء وان كانت عند الحصر فها منحصرة الى الفاعل وهو ما يصدر عنه
الشيء ثم ان كانت داخلة بالمادة فيستعمل او بانضمام الغير اليه ثم علة الشيء
اعني ما يحتاج هو اليه اما ان تكون داخلة فيه او خارجة عنه فان كانت داخلة
فوجود الشيء معها اما بالفعل فهو العلة الصورية واما بالقوة وهي

Copyright © King Saud University